

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية
جمعية خيرية غير هادفة للربح مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٣٣٨٥)
ضرية - المملكة العربية السعودية
القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
وكذا تقرير المراجع المستقل عليها،،،

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية
جمعية خيرية غير هادفة للربح مُسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٣٣٨٥)
ضرية - المملكة العربية السعودية

فهرس القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

صفحة	البيان
٣-١	تقرير المراجع المستقل.....
٤	قائمة المركز المالي.....
٥	قائمة الأنشطة.....
٦	قائمة التدفقات النقدية.....
١٥-٧	إيضاحات حول القوائم المالية.....

تقرير المراجع المستقل

إلى السادة أعضاء الجمعية العمومية

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية

(منشأة غير هادفة للربح)

المقرين

التقرير عن مراجعة القوائم المالية

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٣٣٨٥) (منشأة غير هادفة للربح)، والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، وقائمة الأنشطة، وقائمة التدفقات النقدية عن السنة المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية، بما في ذلك المعلومات ذات الأهمية النسبية من أنسياسات المحاسبية.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح و المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، ومسؤوليتنا بموجب تلك المعايير موضحة بمزيد من التفصيل في "قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية" الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً للميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين المعتمد في المملكة العربية السعودية ذي الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا أيضاً بمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقاً لذلك الميثاق وفي اعتقادنا، فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا

تمت مراجعة القوائم المالية للجمعية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م من قبل مراجع أقر والذي أبدى رأياً غير معدلاً علي تلك القوائم في تقريره الصادر بتاريخ ١٠ رمضان ١٤٤٥هـ والموافق ٢٠ مارس ٢٠٢٤م.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة حول القوائم المالية:

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح والمعيان الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وهي المسؤولة كذلك عن الرقابة الداخلية التي ترى انها ضرورية لتمكينها من إعداد قوائم مالية خالية من التحريف الجوهرى سواء بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تعتزم الإدارة تصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لديها أي بديل واقعي آخر سوى القيام بذلك. والمكلفون بالحوكمة، أي الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل تخلو من التحريف الجوهرى سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. والتأكيد المعقول هو مستوى تأكيد مرتفع، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن كل تحريف جوهرى متى كان موجوداً. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد التحريفات جوهرية إذا كان من المتوقع بدرجة معقولة أن تؤثر، كل منها علي حدة او في مجملها، على قرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة التي تتم وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونلتزم بنزعة الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

- التعرف علي مخاطر التحريف الجوهرى في القوائم المالية وتقييمها، سواء بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا. ويُعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهرى الناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ، أو تزوير، أو إغفال ذكر متعمد، أو إفادات مضللة أو تجاوز للرقابة الداخلية.
- التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي في فاعلية الرقابة الداخلية.
- تقييم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات المتعلقة بها التي أعدتها الإدارة

مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية تامة :

- التوصل إلى استنتاج بشأن مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، وما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري متعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة استناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها. وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكد جوهري، فإن علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو علينا أن نعدل رأينا في حال عدم كفاية تلك الإفصاحات . وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك، فإن أحداثاً أو ظرفاً مستقبلية قد تتسبب في توقف الجمعية عن البقاء كمنشأة مستمرة.
- تقويم العرض العام للقوائم المالية وهيكلها ومحتواها، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق العرض العادل.
- ونحن نتواصل مع المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها نطاق المراجعة والتوقيت المخطط لهما والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية نتعرف عليها أثناء المراجعة.

عن شركة الخبذة المحترفةون محاسبون ومراجعون قانونيون

التوقيع في: ٢٢ محرم ١٤٤٦ هـ

الموافق: ١٧ يوليو ٢٠٢٥ م



محاسب قانوني - ترخيص رقم ٤٦٦

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية
جمعية خيرية غير هادفة للربح مُسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٣٣٨٥)

قائمة المركز المالي
(ريال سعودي)

كما في		إيضاح	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م		
			الأصول
			الأصول غير المتداولة
١,٤١٣	١,٠١٠	(٤)	الألات وممتلكات ومعدات - بالصافي
١٥٠,٣٢٢	٢١٣,٥٧٦	(٧)	مشروعات تحت التنفيذ
٦,٣٠٠	٤,٩٠٠	(٥)	صافي الأصول غير الملموسة
٩٠٣,٩٥٢	٨٨١,١٨٠	(٦)	صافي أصول الأوقاف
١,٠٦١,٩٨٧	١,١٠٠,٦٦٦		مجموع الأصول غير المتداولة
			الأصول المتداولة
١,٢٢٢	١٢٤٠	(١٠)	موجودات متداولة أخرى
٢٦,٨٢٤	٧,٥٤٢	(٨)	نقد وما يماثله
٢٨,٠٤٦	٨,٧٨٢		مجموع الأصول المتداولة
١,٠٩٠,٠٣٣	١,١٠٩,٤٤٨		مجموع الأصول
			صافي الأصول والالتزامات
			صافي الأصول
٩٣٩,٢٥٩	٨٩٣,٢١٠		صافي الأصول غير المقيدة
١٣٩,٦٠٧	١٧٤,٣٨٣		صافي الأصول المقيدة
١,٠٧٨,٨٦٦	١,٠٦٧,٥٩٣		مجموع صافي الأصول
			الالتزامات المتداولة
	٣,٥٨٨		الدائنون التجاريون
١١,١٦٧	١١,٢٦٧	(٩)	مطلوبات متداولة أخرى
١١,١٦٧	٤١,٨٥٥		مجموع الالتزامات المتداولة
١١,١٦٧	٤١,٨٥٥		مجموع الالتزامات
١,٠٩٠,٠٣٣	١,١٠٩,٤٤٨		مجموع صافي الأصول والالتزامات

تشكل الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٥) جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية، والتي تم اعتماد إصدارها من قبل مجلس إدارة الجمعية و وقعت نيابة عنهم من قبل الدكتور/ عبدالله حجي الحربي بصفته رئيس مجلس إدارة الجمعية والمفوض طبقاً لإجتماع مجلس إدارة الجمعية.

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية

جمعية خيرية غير هادفة للربح مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٣٣٨٥)

قائمة الأنشطة

(ريال سعودي)

للسنة المالية المنتهية في		للسنة المالية المنتهية في	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م		٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	
الإجمالي	غير مقيدة	الأوقاف	الإجمالي
٣٨,٢٤٠	٣٨,٢٤٠	٠	٨٣,٣٨١
٦٧,٥٠٠	٠	١٢,٤٩٠	١٢,٤٩٠
٦٧,٥٠٠	٦٧,٥٠٠	-	٣٠,٨٣٣
١٧٣,٢٤٠	١٠٥,٧٤٠	١٢,٤٩٠	١٣٦,٧٠٤
(٩٦,٧٣٥)	(٩٦,٧٣٥)	-	(٩٩,٦٤٩)
(٥٣,٩٥١)	(٥٣,٩٥١)	-	(٢٥,٤٦٣)
(٤٠٣)	(٤٠٣)	-	(٤٠٣)
(٧٠٠)	(٧٠٠)	-	(٧٠٠)
(٣٢,٧٢٤)	(٣٢,٧٢٤)	(٣٢,٧٢٤)	(٣٢,٧٢٤)
(١٨٤,٥١٣)	(١٥١,٧٨٩)	-	(١٥٨,٩٣٩)
(١١,٢٣٣)	(٤٦,٠٤٩)	١٢,٤٩٠	(٣٢,٣٢٥)
١,٠٧٨,٨٦٦	٩٣٩,٢٥٩	١٢٧,١١٧	١,١١١,١٠١
١,٠٦٧,٥٩٣	٨٩٣,٢١٠	١٣٩,٦٠٧	١,٠٧٨,٨٦٦

المصروفات والخسائر

مصاريف البرامج والأنشطة (١١)

المصروفات العمومية والإدارية (١٢)

استهلاك الآلات والممتلكات والمعدات

استنفاد الأصول غير الملموسة

استهلاك الأصول الوقفية

إجمالي المصروفات والخسائر

التغير في صافي الأصول خلال السنة

صافي الأصول في بداية السنة

صافي الأصول في نهاية السنة

تمثل الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٥) جزءاً لا يتجزأ من هذه التوائم المالية، والتي تم اعتماد إصدارها من قبل مجلس إدارة الجمعية ووقعت تلبية عنهم من قبل الدكتور/ عبدالله حفي العربي بصفتها رئيس مجلس إدارة الجمعية والمفوض طبقاً لإجتماع مجلس إدارة الجمعية.

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية
جمعية خيرية غير هادفة للربح مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٣٣٨٥)

قائمة التدفقات النقدية

(ريال سعودي)

للسنة المالية المنتهية في

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	
		التغير في صافي الأصول خلال السنة
		التعديلات للبيئود غير المالية
(٣٢,٢٣٥)	(١١,٢٧٣)	استهلاك الآلات والممتلكات والمعدات
٤٠٣	٤٠٣	إستهلاك الأصول الوقفية
٣٢,٧٢٤	٣٢,٧٢٤	استنفاد الأصول غير الملموسة
٧٠٠	١,٤٠٠	
١,٥٩٢	٢٣,٢٥٤	
		التغيرات في الموجودات والمطلوبات التشغيلية:
٣,٦٩٩	(١٨)	موجودات متداولة أخرى
-	٣٠,٥٨١	الدائنون التجاريون
١١,١٦٧	١٠٠	مطلوبات متداولة أخرى
١٤,٨٦٦	٣٠,٦٧٠	النقد المتاح من العمليات
		صافي النقد المتاحة من الانشطة التشغيلية
١٦,٤٥٨	٥٣,٩٢٤	
		الأنشطة الاستثمارية
(٧,٠٠٠)	-	المدفوع في شراء أصول غير ملموسة
(٨,٥٨٦)	(٦٣,٢٥٤)	المدفوع في مشروعات تحت التنفيذ
-	(٩,٩٥٢)	المدفوع في أصول الاوقاف
(١٥,٥٨٦)	(٧٣,٢٠٦)	صافي النقد (المستخدم في) الانشطة الاستثمارية
		صافي الزيادة في النقد وما يماثله خلال السنة
٨٧٢	(١٩,٢٨٢)	نقد وما يماثله في بداية السنة
٢٥,٩٥٢	٢٦,٨٢٤	نقد وما يماثله في نهاية السنة
٢٦,٨٢٤	٧,٥٤٢	

تشكل الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (١٥) جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية، والتي تم اعتماد إصدارها من قبل مجلس إدارة الجمعية و وقعت نيابة عنهم من قبل الدكتور/ عبدالله حجي الحربي بصفته رئيس مجلس إدارة الجمعية والمفوض طبقاً لإجتماع مجلس إدارة الجمعية.

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية

جمعية خيرية غير هادفة للربح مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٣٣٨٥)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
(ريال سعودي)

(١-١) تعريف بالجمعية :

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية منشأة غير هادفة للربح مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٣٣٨٥)، تم تأسيس الجمعية بموجب شهادة التسجيل الصادرة من وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد برقم (١٣/٤٠٣) وتاريخ ١٤٣٢/٠٥/٠٢ هـ ثم جرى نقل الإشراف المالي والإداري عليها إلى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بموجب نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٨) وتاريخ ١٤٣٧/٠٢/١٩ هـ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري (٧٣٧٣٩) وتاريخ ١٤٣٧/٠٦/١١ هـ.

تتمثل أهداف الجمعية في

- دعوة الناس إلى الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة.
- توعية المسلمين بأمور دينهم وتصحيح العقائد المنحرفة.
- نشر وترسيخ القيم الإسلامية في المجتمع بوسائل دعوية مختلفة.

(٢-١) فترة الحسابات :

تبدأ السنة المالية للجمعية في ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام ميلادي وتغطي القوائم المالية حسابات ونتائج أعمال الجمعية للسنة المالية المنتهية من ١ يناير ٢٠٢٤ م إلى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م.

٢- أسس الأعداد

أ- بيان الالتزام

تم إعداد القوائم المالية للجمعية وفقاً لمعايير المحاسبة المالية للمنشآت غير الهادفة للربح المتعارف عليها بالملكة العربية السعودية ومتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح والصادرة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين الملائمة لظروف الجمعية وفيما يلي أهم السياسات المحاسبية المتبعة

ب- قياس القيمة العادلة

تمثل القيمة العادلة السعر المقبوض نظير بيع أصل ما أو المدفوع لتحويل التزام ما في معاملة نظامية بين المشاركين في السوق بتاريخ القياس .

ج- أسس القياس

تقوم الجمعية بتسجيل الأصول والالتزامات بموجب التكلفة التاريخية لها .

د- عملة العرض والأفصاح

تم عرض القوائم المالية بالريال السعودي، وهي العملة الوظيفية للجمعية وكذلك عملة العرض .

(١-٢) التقديرات والفرصيات المحاسبية المتبعة :

يتطلب إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المالية للمنشآت غير الهادفة للربح و المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم استخدام تقديرات وإفصاحات قد تؤثر على قيم الأصول والالتزامات والإفصاح عن الأصول والالتزامات المحتملة في تاريخ القوائم المالية ، وكذا قد تؤثر على قيم الإيرادات والمصروفات خلال السنة المالية. وعلى الرغم من أن تلك التقديرات والإفصاحات تُعد في ضوء أفضل المعلومات المتاحة للإدارة حول الأحداث والمعاملات الجارية إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن تلك التقديرات .

(١-٢) التقديرات والفرضيات المحاسبية المتبعة (تتمة)

أ- ملخص لأهم التقديرات والفرضيات المحاسبية المتبعة

العمر الإنتاجي للممتلكات والآلات والمعدات

تقوم إدارة الجمعية بتقدير الأعمار الإنتاجية للممتلكات والآلات والمعدات لغايات احتساب الأهلاك اعتماداً على الاستخدام المتوقع لهذه الأصول وتقوم الإدارة بمراجعة القيم المتبقية والأعمار الإنتاجية بشكل سنوي ، ويتم تعديل مصروف الأهلاك المستقبلي إذا كان اعتقاد الإدارة أن الأعمار الإنتاجية تختلف عن التقديرات السابقة.

القيمة القابلة للأسترداد

تقوم الإدارة بتقدير القيمة القابلة للأسترداد للأصول بشكل عام لتحديد فيما إذا كان هناك أي هبوط في قيمتها .

ب- مبدأ الأستمرارية

ليس لدى الإدارة أي شك يذكر حول قدرة الجمعية على الأستمرار . وعليه ، فقد تم إعداد القوائم المالية المستقلة على أساس مبدأ الأستمرارية.

٣- ملخص لأهم السياسات المحاسبية

١-٣ تمييز الأصول والالتزامات كمتداولة وغير متداولة :

تظهر الشركة الأصول والالتزامات في قائمة المركز المالي بناءً على تصنيفها متداولة / غير متداولة. وتُعدّ الأصول متداولة وذلك عندما:

- يُتوقع تسيلها أو تكون هناك نية لبيعها أو استخدامها خلال دورة التشغيل العادية للشركة،
- الاحتفاظ بها بصورة رئيسة لأغراض المتاجرة،
- يتوقع تحقيقها خلال الاثني عشر شهرًا اللاحقة لفترة التقرير،
- تكون في صورة نقد وما يعادله، ما لم تكن هناك قيود على استبدالها أو استخدامها لتسوية أي التزامات لمدة لا تقل عن اثني عشر شهرًا بعد تاريخ التقرير وتُصنّف كافة الأصول الأخرى كأصول غير متداولة.
- وتُعدّ الالتزامات متداولة وذلك عندما:
- يُتوقع تسويتها خلال دورة التشغيل العادية للشركة،
- الاحتفاظ بها بصورة رئيسة لأغراض المتاجرة،
- استحقاق تسويتها خلال الاثني عشر شهرًا اللاحقة لفترة التقرير،
- عدم وجود حق غير مشروط لتأجيل سداد الالتزام لمدة لا تقل عن اثني عشر شهرًا بعد تاريخ التقرير.
- وتُصنّف كافة الالتزامات الأخرى كالتزامات غير متداولة.

٢-٣ الأدوات المالية:

تقوم المنشأة بإثبات الأصل المالي أو الألتزام المالي فقط عندما تصبح المنشأة طرفاً في التصوص التعاقدية للأداة.

أ - الأصول المالية :

عند اقتناء الجمعية لأصل مالي يتم تصنيفه بالتكلفة المستنفدة أو القيمة العادلة من خلال قائمة الانشطة على أساس :

أ- نموذج الأعمال لإدارة الجمعية للأصول مالية.

ب- خصائص التدفق النقدي التعاقدية للأصول المالية.

القياس الأولي : عندما يتم قياس أصل مالي أو إلتزام مالي بشكل أولي يجب على المنشأة :

• قياسه بسعر المعاملة (بما في ذلك تكاليف المعاملة).

• أو قياسه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة ما لم يشكل الترتيب في الواقع معاملة تمويل للمنشأة .

القياس اللاحق:

في نهاية كل فترة تقرير، يجب على المنشأة أن تقيس الأدوات المالية على النحو التالي، دون أي طرح لتكاليف المعاملة التي يمكن أن تتحملها المنشأة عند البيع أو الاستبعاد الأخرى والتي تصنف على أنها أصول متداولة أو التزامات متداولة (مثل كمبيالة أو قرض مستحق من المدينين أو مستحق للدائنين) بالتكلفة المستنفدة باستخدام طريقة الفائدة الحقيقية.

الغاء اثبات الأصل المالي:

تقوم المنشأة بالغاء إثبات الأصل المالي عند انتهاء الحقوق التعاقدية للتدفقات النقدية من الأصل أو إذا قامت بتحويل حقوق استلام التدفقات النقدية التعاقدية للأصل المالي في المعاملة التي يتم فيها انتقال جميع المخاطر والمنافع المرتبطة بملكية الأصل المالي.

ب - هبوط قيمة الأصول المالية المقاسة بالتكلفة أو التكلفة المستنفدة

في نهاية كل فترة تقرير يجب على المنشأة أن تقوم ما إذا كان هناك دليل موضوعي على هبوط قيمة أي أصول مالية مقاسة بالتكلفة أو التكلفة المستنفدة ، وإذا كان هناك دليل موضوعي على هبوط القيمة ، فيجب على المنشأة أن تثبت خسارة هبوط القيمة ضمن الربح أو الخسارة مباشرةً

ج - الإلتزامات المالية :

تقوم المنشأة بتصنيف جميع الإلتزامات المالية على أنها يتم قياسها لاحقاً بالتكلفة المستنفدة.

إلغاء إثبات الإلتزامات

- ١١١١

تقوم المنشأة بالغاء التزام مالي (أو جزء من الإلتزام المالي) من قائمة مركزها المالي عندما وفقط يتم إطفائه (أي عندما يتم سداد الإلتزام المحدد في العقد أو يتم إلغاؤه أو إنقضاءه).

يجب على المنشأة أن تُثبت ضمن الربح أو الخسارة أي فرق بين المبلغ الدفترية للإلتزام المالي (أو جزء من الإلتزام المالي) تم اطفائه أو تحويله إلى طرف آخر والعوض المدفوع، بما في ذلك أي أصول غير نقدية محولة أو التزامات تم تحملها.

إذا تبادل مقترض ومقرض أدوات مالية بشروط مختلفة إلى حد كبير، فيجب على المنشآت أن تعاسب عن المعاملة على أنها اطفاء للإلتزام المالي الأصلي وإثبات التزام مالي جديد.

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية

جمعية خيرية غير هادفة للربح مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٣٣٨٥)

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

(ريال سعودي)

٣-٣ الآلات والممتلكات والمعدات :

تثبت الآلات والممتلكات والمعدات بصافي التكلفة التاريخية بعد خصم مجمع الاهلاك ومجمع خسائر الهبوط، (إن وجدت). وتتضمن تلك التكاليف اي تكاليف تعود ويشكل مباشر الى جلب الأصل الى الموقع وبالحالة اللازمة له ليكون قابلاً للتشغيل بالطريقة المقصودة من قبل الإدارة. يتم اعتبار تكلفة استبدال مكون من أحد اجزاء الممتلكات والآلات والمعدات كجزء من تكلفة الأصل الثابت عند توافر توقع كاف عن تدفق المنافع الاقتصادية المصاحبة لعملية استبدال ذلك الجزء مع امكانية قياس التكلفة بدرجة منقوتق فيها. هذا ويتم الاعتراف بتكلفة خدمة الإصلاح والصيانة الدورية بقائمة الدخل عند استحقاقها.

القياس اللاحق: يتم قياس بند الممتلكات والآلات والمعدات بعد القياس الاولي (القياس اللاحق) وفقاً لنموذج التكلفة حيث يجب قياس الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة مطروحاً منها أي مجمع اهلاك وأي مجمع خسائر هبوط.

الاهلاك

يتم الاعتراف بالاهلاك للممتلكات والآلات والمعدات (ماعدا الأراضي) بطريقة القسط الثابت على أساس العمر الإنتاجي المقدر لكل أصل والذي يحدد بعد الاخذ في الاعتبار الاستخدام المتوقع للأصل والتآكل المادي ويتم مراجعة الأعمار الإنتاجية والقيمة المتبقية للأصل سنوياً. وفيما يلي بيان بالعمر الإنتاجي المقدر لكل نوع من الممتلكات والآلات والمعدات لغرض حساب الاستهلاك: (السيارات: ٢٠%) (الآلات وادوات مكتبية: ٢٠%) (عدد وادوات: ٢٠%)، (اثاث ومفروشات: ٢٠%). وإذا تحقق أي أرباح أو خسائر رأسمالية ناتجة عن استبعاد أصل يتم إدراجها في قائمة الأنشطة في سنة حدوثها.

٤-٣ العقارات الاستثمارية:

تعترف الجمعية بالأصل على أنه عقار استثماري إذا كان الغرض من الاحتفاظ به لكسب إيرادات إيجار أو لإنماء صافي أصولها أو لكلا الغرضين معاً، إضافة إلى تلك التي يتم اقتناؤها لاستثمارات مستقبلية غير محددة كعقارات استثمارية وليس بغرض البيع ضمن دورة الأعمال العادية واستعمالات في مجال إنتاج أو توريد البضائع أو الخدمات لأغراض إدارية. تظهر الاستثمارات العقارية عند القياس الأولي بالتكلفة شاملة النفقات المرتبطة مباشرة باقتناء العقار الاستثماري، وعند القياس اللاحق تستخدم الشركة نموذج التكلفة بعد خصم الاهلاك المتراكم وأي خسائر انخفاض في القيمة - إن وجدت.

الاهلاك

يتم تحميل الإهلاك على قائمة الأنشطة وفقاً لطريقة القسط الثابت وذلك على مدار الأعمار الإنتاجية التقديرية للموجودات ذات الصلة، هذا ويتم الإهلاك من التاريخ الذي تكون فيها متاحة للاستخدام - ويتم احتساب معدل الإهلاك (٥)%. يتم استبعاد الاستثمارات العقارية إما عند بيعها أو سحبها بشكل دائم من الاستخدام ولا يتوقع منها أي منافع مستقبلية. ويتم تحديد أرباح وخسائر الاستبعاد عن طريق مقارنة صافي متحصلات الاستبعاد مع القيمة الدفترية ويتم الاعتراف بها بالصافي ضمن إيرادات (مصاريف) أخرى في قائمة الأرباح أو الخسائر.

٥-٣ الذمم المدينة التجارية والموجودات المتداولة الأخرى :

تثبت الذمم المدينة مبدئياً بالمبالغ الأصلية للفواتير ويتم قياسها لاحقاً بالتكلفة المستنفذة باستخدام طريقة معدل الفائدة الحقيقية ناقصاً مخصص هبوط القيمة (إن وجد) ويتم تكوينه عندما يكون هناك دليل موضوعي على عدم تمكن الشركة من تحصيل جميع المبالغ المستحقة بموجب الشروط الأصلية للذمم المدينة ويتم قيده بقائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الأخر

٦-٣ نقد وما يماثله :

لأغراض إعداد قائمة التدفق النقدي يتضمن بند النقد وما يماثله أرصدة النقدية لدى البنوك في حسابات جارية غير مقيدة الاستخدام والودائع لأجل لمدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر- إن وجدت.

٧-٣ الأصول الغير مقيدة :

هي الأصول التي لا تخضع لقيود من جانب المتبرع ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة للجمعية وقد تكون الأصول غير المقيدة أصول مالية أو عينية.

٨-٣ الأصول المقيدة :

هي الأصول الخاضعة لقيود من جانب المتبرع وهذه القيود مرتبطة باستخدام تلك الأصول لأغراض محددة سواء من حيث قيود الاستخدام أو قيود التوقيت وقد تكون الأصول غير المقيدة أصول مالية أو عينية.

٩-٣ التغير في صافي الأصول غير المقيدة :

يمثل مقدار الزيادة والنقص الناتج من الإيرادات والمصرفقات والمكاسب والخسائر التي لا تمثل تغير في صافي الأصول المقيدة.

١٠-٣ التغير في صافي الأصول المقيدة :

يمثل مقدار الزيادة والنقص الناتج من التبرعات التي تخضع لقيود المتبرع والتي ترفع بانتقضاء القيد بمرور الوقت أو استيفائه من قبل الجمعية، التحولات وإعادة التصنيف من وإلى فئات صافي الأصول الأخرى نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع أو انتقضاء القيد بمرور الوقت أو استيفائه من قبل الجمعية

١١-٣ التبرعات العينية :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها وعند تعذر الوصول إلى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فإنه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات إلى حين بيعها.

١٢-٣ مخصصات :

يتم اثبات المبالغ عند وجود التزامات (قانونية أو متوقعة) على الجمعية ناتجة عن أحداث سابقة، وأن تكاليف سداد هذه الالتزامات ستكون محتملة ويمكن قياسها بطريقة يمكن الاعتماد عليها

١٣-٣ مخصص الزكاة الشرعية :

لم يتم احتساب مخصص الزكاة الشرعية على الجمعية لكون الجمعية كيان غير هادف للربح .

١٤-٣ التزامات مكافأة نهاية الخدمة للموظفين :

قامت إدارة الجمعية باحتساب مخصص مكافأة نهاية الخدمة وفقاً لنظام العمل والعمال بالمملكة العربية السعودية وطبقاً للشروط التعاقدية مع الموظفين وبما يتفق مع الأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

في حالة عدم الاستعانة بخبير اکتواري:

لم يتم استخدام طريقة وحدة الائتمان المخططة لقياس الالتزامات وتكلفتها الخاصة بمكافأة نهاية الخدمة نظراً لما يتطلبه ذلك من جهد وتكلفة لا مبرر لها حيث أن عدد الموظفين محدود، كذلك من غير المتوقع حدوث تغيرات جوهرية في الفروض المؤثرة في احتساب المخصص.

١٥-٣ الأرصدة الدائنة الأخرى:

تقاس الذمم الدائنة مبدئياً بسعر المعاملة وتقاس لاحقاً بالتكلفة المستنفدة باستخدام طريقة الفائدة الحقيقية ويتم بيان الذمم الدائنة لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن الخدمات المستلمة سواء قدمت أم لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين أو مقدمي الخدمة .

١٦-٣ الإيرادات :

- (١) يتم اثبات التبرعات والصدقات والزكوات والمنح والهبات وكذلك كافة الإيرادات الأخرى المتنوعة وفقاً لمبدأ الاستحقاق وذلك عند توافر الشروط التالية:-
 - (أ) أن تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها بتحديد كيفية الاستخدام في المستقبل.
 - (ب) أن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.
 - (ج) أن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.
- (٢) يتم اثبات ما يتم تلقيه من تبرعات في صورة خدمات أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن الإيرادات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات أو المرافق .

١٧-٣ المصروفات :

- (١) يتم اثبات المصروفات العمومية والإدارية فور استحقاقها طبقاً لمبدأ الاستحقاق.
- (٢) يتم اثبات مصروف الأنشطة فور استحقاقها طبقاً لمبدأ الاستحقاق.
- (٣) يتم اثبات مصروفات المساعدات المتنوعة والزكاة طبقاً للأساس النقدي

١٨-٣ قائمة التدفقات النقدية :

تم إعداد قائمة التدفقات النقدية طبقاً للطريقة غير المباشرة.

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية
جمعية خيرية غير هادفة للربح مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٣٣٨٥)
الأيضاحات المتممة للقوائم المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
(ريال سعودي)

٤- الآلات وممتلكات ومعدات - بالصافي:

الإجمالي	عدد وأدوات	المكتبية	اثاث ومفروشات	السيارات
٣٦٣,٠٣٠	٢,٠١٤	٩٤,٠٦١	٤٩,٥٩٤	٢١٧,٣٠٠
٠	-	-	-	-
٣٦٣,٠٣٠	٢,٠١٤	٩٤,٠٦١	٤٩,٥٩٤	٢١٧,٣٠٠
٣٦١,٥٥٦	٦٠٤	٩٤,٠٦٠	٤٩,٥٩٣	٢١٧,٢٩٩
٤٠٣	٤٠٣	-	-	-
٣٦١,٩٥٩	١,٠٠٧	٩٤,٠٦٠	٤٩,٥٩٣	٢١٧,٢٩٩
١,٤١٣	١,٤١٠	١	١	١
١,٠١٠	١,٠٠٧	١	١	١

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية
جمعية خيرية غير هادفة للربح مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٢٢٨٥)
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
(ريال سعودي)

كما في		
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	
		٥ - الأصول غير الملموسة
		التكلفة
	٧,٠٠٠	الرصيد في بداية السنة
٧,٠٠٠	-	الإضافات خلال السنة
-	-	الإستبعادات خلال السنة
٧,٠٠٠	٧,٠٠٠	الرصيد في نهاية السنة
		مجيع الاستهلاك
	(٧٠٠)	الرصيد في بداية السنة
(٧٠٠)	(١,٤٠٠)	إستهلاك السنة
-	-	إستبعادات خلال السنة
(٧٠٠)	(٢,١٠٠)	الرصيد في نهاية السنة
٦,٣٠٠	٤,٩٠٠	صافي القيمة الدفترية

٦ - صافي أصول الأوقاف		
الإجمالي	مباني	الأراضي
		التكلفة
١,٠٥٤,٤٨٤	٦٥٤,٤٨٤	٤٠٠,٠٠٠
٩,٩٥٢	٩,٩٥٢	-
-	-	-
١,٠٦٤,٤٣٦	٦٦٤,٤٣٦	٤٠٠,٠٠٠
		مجيع الأهلاك
١٥٠,٥٣٢	١٥٠,٥٣٢	-
٣٢,٧٢٤	٣٢,٧٢٤	-
-	-	-
١٨٣,٢٥٦	١٨٣,٢٥٦	-
		صافي القيمة الدفترية في
٩٠٣,٩٥٢	٥٠٣,٩٥٢	٤٠٠,٠٠٠
٨٨١,١٨٠	٤٨١,١٨٠	٤٠٠,٠٠٠
		٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
		٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

بتاريخ ١٢ صفر ١٤٣٤ هـ تم التبرع للجمعية بقطعة أرض في ضربة - أرض رقم ٢ من المخطط ق/ض/١٢٥ - فقد تم التبرع بها من بلدية محافظة ضربة لصالح لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية فقد تم التبرع بها لإقامة مبني للجمعية

كما في		
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	
		٧ - مشروعات تحت التنفيذ
١٤١,٧٣٦	١٥٠,٣٢٢	رصيد أول المده
٨,٥٨٦	٦٣,٢٥٤	الاضافات خلال العام
-	-	الاستبعادات خلال العام
١٥٠,٣٢٢	٢١٣,٥٧٦	الرصيد

كما في		
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	
		٨ - نقد وما يماثله
٢٦,٨٢٤	٧,٥٤٢	حسابات جارية بالبنوك - عملة محلية
٢٦,٨٢٤	٧,٥٤٢	الرصيد

كما في		
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	
		٩ - مطلوبات متداولة أخرى
٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	اتعاب مبنية مستحقة
٦,١٦٧	٦,٢٦٧	إيرادات مقبوضه مقدماً
١١,١٦٧	١١,٢٦٧	الرصيد

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية
جمعية خيرية غير هادفة للربح مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٣٣٨٥)

الأيضاحات المتممة للقوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
(ريال سعودي)

كما في

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
٨٠٠	٠
٤٢٢	١,٢٤٠
١,٢٢٢	١,٢٤٠

١٠ - مصروفات مدفوعه مقدماً

سلف الداعية

عهد العاملين

الرصيد

للسنة المالية المنتهية في

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
٧٦,٠٠٠	٦٢,٢٩١
١,٦٥٧	٣٨٥
٧,٥٥٨	٥,٣٧١
-	١١,٥٧٠
١٤,٤٣٤	١٧,١١٨
٩٩,٦٤٩	٩٦,٧٣٥

١١ - مصاريف البرامج والانشطة

الاجور والرواتب وما في حكمها

ضباقة الدارسين

مطبوعات وكتب إسلامية

رحلات عمرة

مصروفات أخرى

الإجمالي

للسنة المالية المنتهية في

كما في

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
١٨,٠٠٠	٣٠,٧٢١
٠	٨,٧٧٦
٧,٤٦٣	١٤,٤٥٤
٢٥,٤٦٣	٥٣,٩٥١

١٢ - المصروفات الادارية والعمومية

أجور ورواتب وما في حكمها

مصاريف الباص وصيانة عامة

مصروفات أخرى

الإجمالي

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بضرية
جمعية خيرية غير هادفة للربح مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٣٣٨٥)

الأيضاحات المتممة للقوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
(ريال سعودي)

١٣- الأدوات المالية وإدارة المخاطر

أ- مخاطر العملات

تمثل مخاطر العملات الأجنبية، مخاطر التغير في قيمة الأدوات المالية نتيجة لتقلبات أسعار العملات الأجنبية. معاملات الشركة جميعها بالريال السعودي، وبالتالي لا يتعرض نشاط الشركة لمخاطر العملات.

ب- مخاطر الائتمان

تمثل مخاطر الائتمان في عدم مقدرة الطرف المقابل على الوفاء بالتزاماته للشركة مما يؤدي إلى تكبد الطرف الآخر لخسارة مالية و ليس لدى الشركة تركيز هام لمخاطر الائتمان.

ج- مخاطر السيولة

هي مخاطر عدم قدرة المنشأة على تأمين السيولة اللازمة لمقابلة الإلتزامات المتعلقة بالأدوات المالية. قد تنتج مخاطر السيولة عن عدم القدرة على بيع الموجودات المالية بسرعة وقيمة تقارب قيمته العادلة. تدار مخاطر السيولة عن طريق التأكد بشكل دوري من توفر سيولة كافية للوفاء بأي إلتزامات في المستقبل.

د- القيمة العادلة

إن القيمة العادلة هي القيمة التي يتم بها تبادل أصل أو تسوية إلتزام بين أطراف ذات دراية ولدهم الرغبة في ذلك وتتم وفق شروط إعتيادية. حيث انه يتم تجميع أدوات الشركة المالية على أساس طريقة التكلفة التاريخية ويمكن أن تنشأ إختلافات بين القيمة الدفترية وتقديرات القيمة العادلة. ترى الإدارة أن القيم العادلة لموجودات الشركة المالية ومطلوباتها المالية لا تختلف جوهرياً عن قيمتها الدفترية.

١٤- أرقام المقارنة

يتم تعديل بعض بنود قائمة المركز المالي وقائمة الانشطة لسنة المقارنة لتتماشى مع التبويب في العام الحالي "إن وجد".

١٥- اعتماد القوائم المالية

تم اعتماد إصدار القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م من قبل مجلس إدارة الجمعية و وقعت نيابة عنهم من قبل الدكتور/عبدالله حجي الحربي بصفته رئيس مجلس إدارة الجمعية والمفوض طبقاً لإجتماع مجلس ادارة الجمعية .